الكتاب على هذا الشرط وحاله لا صحة ولا مرض اما لانتفاء كونهما في الغاية كحال
الشيخ والطفل والناقه او لاجتماعهما في وقت واحد في عضوين كحال الاعمى او في
عضو اما في جنسين متباعدين كصحيح المزاج مريض التركيب او متغايرين
كصحيح الخلقة مريض المقدار وفي وقتين كمن يمرض شتاء او شيخا ويصح
صيفا او شابا ليرجع المؤلف الحاله المتوسطة لانه يعلم حدها من حد الصحة
والمرض لانه يعلم مما ان الحال الثالثة هيئة بدنية لا تكون الافعال كلها بها سليمة
ولا كلها ما ووفقة وذلك ان يكون بعضها سليما وبعضها ما ووفا وقال بعض
الاضلا الحالة الثالثة حاله يكون الافعال بها خارجة عن المجرى الطبيعي خروجا
يسيرا وهو تعريف الشيء بالجهول لان اليسير غير معلوم لكونه غير محدود وشيخ
ابو علي انكر الحالة الثالثة والنزاع لفظي كانه انما اعتبر في المرض آلة جميع الافعال
وجب اثباتها وان اعتبر عدم سلامة جميعها وجب نفيها والحق مع ذلك
نفيها لان المجذوم والابرص والمحموم وغيرهم من المرضى يوجد في بعض افعالهم
السلامة مع التباس كالمطبقين على كون هذه الاحوال امراضا بل القول بالحالة
الثالثة يوجب ان لا يوجد مريض الا نادرا وهو ظاهر الفساد فالاصطلاح على
تخصيص لفظ المرض بما يكون فيه جميع الافعال ما ووفة تخالف ما هو المفهوم من
اللفظ شايعا ذايعا وهو في قوة الخطاء عند المحققين والمولف قسم الحالة الثالثة
الى قسمين ووجههما ان الثالثة اما ان يكون لعدم كون الصحة والمرض اي
اللقويين في الغاية او يكون لاجتماعهما في بدن واحد وانما شرنا الصحة والمرض
في هذه القسمة بالقويين لعداد التقسيم ان شرنا هما بالاصطلاحيين
على ما لا يخفى اما القسم الاول فهو على ثلاثة اقسام اشار المؤلف اليها بالامثلة
لان الذي انتفى عنه كون الصحة والمرض في غايتهما اما ان يكون له ذلك النقصان

بسبب تقدم مرض او لا يكون والاول المشار اليه بالناقة والثاني اما ان يحدث
له ذلك النقصان بسبب انتقاله من السن الى السن وهو المشار اليه بالشيخ او يحدث
له ذلك لعدم كمال سنه وهو المشار اليه بالطفل وتقسيم القسم الاول الى هذه الاقسام
ليس بحصر والحصر ايضا غير مراد اذ الغرض تمثيل انتفاء الصحة في الغاية والمرض
في الغاية واما القسم الثاني فهو ايضا على اقسام لان اجتماع الصحة والمرض في بدن
واحد اما ان يكون في وقت واحد او يكون في وقتين واجتماعهما في وقت واحد
اما ان يكون في عضوين او عضو واحد والذي في عضوين كحال الاعمى لان المرض
في عينيه والصحة في باقي اعضايه والذي في عضو واحد اما ان يكون في
جنسين متباعدين او يكون في جنسين متقاربين فالاول كما في صحيح
المزاج مريض التركيب لان المزاج والتركيب جنسان متباعدان والثاني
كما في صحيح الخلقة مريض المقدار فان الخلقة والمقدار جنسان
متقاربان لشمول تركيبا تهما بخلاف المزاج والتركيب واجتماعهما
في بدن واحد في وقتين اما ان يكون باعتبار الفصول او يكون باعتبار
الاسنان فالاول كمن يصح في الصيف ويمرض في الشتا او بالعكس ومعنى
هذا ان يكون للمرء مزاج يوافقه احد الفصلين فيصح فيه دون الفصل
الاخر فيمرض فيه والشرط ان يكون ذلك معللا بمزاجه والثاني كمن يصح
في سن الشباب ويمرض في سن الشيخوخة او بالعكس واخذه
من معناهم مما ذكرناه في اجتماع الصحة والمرض باعتبار الفصول وكل
مرض اما مفرد او مركب المرض اما ان يكون حقيقة باجتماع امراض
بان يجمع امراضا يحصل من المجموع هيئة واحدة تكون مرضا واحدا او
لا يصدق على شيء من اجزايه انه ذلك المرض او لا يكون كذلك والاول هو المرض

المفرد والمركب

Copyright © King Saud University